بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٢٨/اتحادية/تمييز/٢٠١١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٧/١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة جعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن وسامي المعموري المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعي ـ/محمود ابراهيم والي ـ وكيله المحامي علي حسين السعدي .

المميز عليه ـ المدعى عليه ـ/رئيس مجلس محافظة النجف/إضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي اياد كاظم جفط .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بان مجلس محافظة النجف (المميز عليه/إضافة لوظيفته) كان قد اصدر قراره المرقم (٢٥) لسنة ٢٠١٠ والذي يقضي بالمصادقة على إشغال السيد كامل جاسم محمد المقعد الشاغر في المجلس المحلي لناحية العباسية بعد استقالة السيد حسن فاضل المحمودي الذي تولى منصب مدير ناحية العباسية . تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٤ ورد التظلم بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠ أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/١١/٧ طالباً الحكم بإلغاء قراري مجلس محافظة النجف المرقمين (٢٥) لسنة ٢٠١٠ و (٣٩) في ٢٠١٠/١٠/٢٠ وإلزام المدعى عليه/إضافة لوظيفته بإحلاله محل العضو المرشح والمعين في عضوية مجلس الناحية . ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٥ وبعدد اضبارة (٤٣٨/ق/٢٠١٠) حكماً يقضي برد دعوى المدعي ذلك ان المدعي تظلم لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ فاصدر مجلس محافظة النجف القرار المرقم (٣٩) في ٢٠١٠/١٠/٢٠ والمتضمن رد تظلم المدعي ثم عاود المدعي بالتظلم من القرار الأخير وسجل تظلمه بعدد (١٩٤٧) في ٢٠١٠/١٠/٢١ وحيث أن التظلم يعتد به لغرض إقامة الدعوى هو التظلم الأول وكذلك فان رد التظلم لايعد قرار إداري يصلح الطعن فيه لأنه لا يتضمن إحداث اثر قانوني بل تأكيد على قرار إداري سابق طعن المميز بواسطة وكيله بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١١/٦/٦ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٢٨/اتحادية/تمييز/٢٠١١

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه لما استند اليه من أسباب صحيح وموافق للقانون لان المميز (المدعى) سبق وان تظلم من قرار مجلس محافظة النجف بتاريخ ٢٠١٠/٧/٤ وأحيل التظلم الى لجنة تحقيقيه بغية رفع توصياتها بوقت لاحق لإتاحة الفرصة للمميز لمراجعة القضاء وهذا ما ورد بكتاب مجلس المحافظة المرقم (١٥٣) في ٢٠١٠/٧/٤ ثم اصدر مجلس المحافظة قراره المرقم (٢٥) لسنة ٢٠١٠ المتضمن المصادقة على إشغال السيد كامل جاسم محمد المقعد الشاغر في المجلس المحلي لناحية العباسية فتظلم منه المدعي بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ واصدر مجلس المحافظة قراره المرقم (٣٩) في ٢٠١٠/١٠/٢٠ المتضمن رد تظلم المدعي وتظلم المدعي من القرار الأخير في ٢٠١٠/١٠/٢١ ثم أقام الدعوى بتاريخ ٢٠١٠/١١/٧ وحيث أن العبرة في التظلم الأول والذي سجل بتاريخ ٢٠١٠/٧/٤ وهو مايعتد به عند إقامة الدعوى لذا تكون الدعوى قد أقيمت خارج المدة المنصوص عليها في الفقرة (ز) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة المرقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل عليه تكون هذه الدعوى واجبة الرد شكلاً وحيث إن المحكمة قضت في حكمها المميز بردها فان حكمها قد جاء صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية مع تحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١١/٧/١٨ .

العضو اكرم طه محمد	العضو جعفر ناصر حسين	الرئيس مدحت المحمود
العضو عبود صالح التميمي	العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان
العضو سامي المسكوري	العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني